

[319-939] هل يجوز للحاج أو المعتمر عند التحلل أن يأخذ من

شعره هو بنفسه؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للحاج او المعتمر عند التحلل ان يأخذ من شعره هو بنفسه اي لا مانع انه اذا اراد التحلل انه يقص من شعره للتخلل - 00:00:00

ما قصه للرفاهية او انما قصه للتخلل هذا نسك قصه للنسك لا بأس بذلك نعم الممنوع انه يقصه او يحلقه للرفاهية. نعم - 00:00:18